

# الزيادات المسندة في رواية أبي مصعب الزهري للموطأ على رواية يحيى بن يحيى المصمودي

فتح الرحمن القرشي

مدخل:

من أعظم الكتب التي صنفت في القرن الثاني الهجري موطأ إمام دار الهجرة مالك بن أنس الأصبحي (ت ١٧٩هـ). والرواية عن مالك كثير من جده بحيث لا يعرف لأحد من الأئمة رواية بقدر رواية هذا الإمام الجليل. وقد ألف أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ) كتاباً في الرواية عن مالك أورد فيه ألف رجل إلا سبعة. وذكر يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبلي المزي (المتوفى: ٧٤٢هـ) نيفاً وتسعين راوياً في ترجمة الإمام مالك<sup>(١)</sup>. أما رواية الموطأ عن مالك، فقد ذكر أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي (المتوفى: ٥٤٤هـ) واحداً وثلاثين راوياً له: الموطأ، ثم قال: "ولا مرية أن رواية الموطأ أكثر من هؤلاء، ولكن إننا ذكرنا منهم من بلغنا نصاً سماعه له منه، وأخذ له عنه، أو من اتصل إسنادنا له فيه عنه"<sup>(٢)</sup>. وأشهر روايات الموطأ:

- ١- يوسف بن الزكي عبد الرحمن أبو الحجاج المزي، تهذيب الكمال، تحقيق: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م، ج ٢٧، ص ٩١، ومعروف من منهجه أنه يستوعب تلاميذ وشيوخ صاحب الترجمة في الكتب الستة، وكتب أصحابها.
- ٢- أبو الفضل القاضي عياض بن موسى المالكي، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تحقيق: محمد سالم هاشم، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٩٩٨م، بيروت، ج ١، ص ٣٣، ونقل عنه الزرقاني في شرحه للموطأ، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١١هـ، ج ١، ص ٦، ورتبهم سليم الهلالي محقق كتاب الموطأ برواياته الثمانية في المقدمة، ج ١، ص ١٣٢.

- رواية يحيى بن يحيى المصمودي (٣).  
رواية أبي مصعب الزهري (٤).  
رواية ابن القاسم (٥).  
رواية معن بن عيسى (٦).  
رواية القعنبى (٧).  
رواية عبد الله بن يوسف (٨).  
رواية سعيد بن عفير (٩).  
رواية ابن وهب (١٠).

- ٣- انظر ترجمته في: أبو يوسف بن عبد البر النمري القرطبي، الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، سوريا، ط ١، ١٤١٧هـ، ص ٥٨-٦٠، وابن العماد شهاب الدين أبو الفلاح عبد الحي بن أحمد بن محمد العسكري، الخنيلي الدمشقي، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط ومحمود الأرنؤوط، دار ابن كثير، دمشق، ط ١، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م، ج ٢، ص ٨٣، وسوف تأتي ترجمة موجزة له.
- ٤- انظر ترجمته في: شذرات الذهب، ج ٢، ص ١٠٠، والانتقاء، ص ٦٢، وترتيب المدارك، ج ٣، ص ٣٤٧، وسوف تأتي ترجمة موجزة له.
- ٥- انظر ترجمته في: إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمرى، الديق المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، تحقيق: مامون بن محيى الدين الجنان، دار الكتب العلمية للنشر، لبنان، ١٩٩٦م، ص ١٤٦، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، ط ١، ١٣٨٦هـ/١٩٦٧م، بيروت، ج ١، ص ٣٠٣، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تذكرة الحفاظ، دراسة وتحقيق: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م، ج ١، ص ٣٥٦، جلال الدين السيوطي، طبقات الحفاظ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٣هـ، ص ١٤٨.
- ٦- انظر ترجمته في: ابن عبد البر، الانتقاء، ص ٦١، شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط ١، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م، ج ١٠، ص ٢٥٢، والديباج، ص ٣٤٧.
- ٧- انظر ترجمته في: تذكرة الحفاظ، ج ١، ص ٣٨٣، والديباج المذهب، ص ١٣١، ومحمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، العبر في خبر من غير، تحقيق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م، ج ١، ص ٣٨٢.
- ٨- انظر ترجمته في: تهذيب التهذيب، ج ٦، ص ٨٨، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ج ١، ص ٤٦٣.
- ٩- انظر ترجمته في: تذكرة الحفاظ، ج ٢، ص ٤٢٧، وتهذيب التهذيب، ج ٤، ص ٧٤، وشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ميزان الاعتدال، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٥م، ج ٢، ص ١٥٥.
- ١٠- انظر ترجمته في: ترتيب المدارك، ج ٢، ص ٤٢١، تهذيب التهذيب، ج ٦، ص ٧٣، الديق المذهب، ص ١٣٣، جلال الدين السيوطي، طبقات الحفاظ، ص ١٢٦.

- رواية مصعب بن عبد الله الزبيري (١١).  
 رواية محمد بن مبارك الصوري (١٢).  
 رواية سليمان بن برد (١٣).  
 رواية سويد بن سعيد أبي محمد الهروي (١٥).  
 رواية يحيى بن يحيى التميمي (١٧).  
 رواية يحيى بن يحيى بن بكير أبو زكريا  
 المعروف بابن بكير المصري (١٨).

فمن تلك الروايات المشهورة التي انتشرت في الآفاق، رواية الإمام يحيى بن يحيى الليثي الأندلسي، ورواية أبي مصعب الزهري. ولهاتين الروايتين أهمية خاصة، فرواية يحيى بن يحيى الليثي، هي التي اعتمد عليها العلماء قديما وحديثا، في خدمة الموطأ، ورواية أبي مصعب الزهري، هي الرواية المدنية الوحيدة والأخيرة، لموطأ الإمام مالك رحمه الله، ولها زيادات على سائر روايات الموطأ.

- ١١- انظر ترجمته في: ترتيب المدارك، ج ٣، ص ١٧٠ - ١٧٢، ومحمد بن سعد بن منيع أبو عبد الله البصري الزهري، طبقات ابن سعد، دار صادر، بيروت، ج ٥، ص ٤٣٩.
- ١٢- انظر ترجمته في: تهذيب التهذيب، ج ٩، ص ٤٢٤، تقريب التهذيب، ج ١، ص ٢٠٤.
- ١٣- انظر ترجمته في: ترتيب المدارك، ج ٢، ص ٤٦٠.
- ١٤- انظر ترجمته في: تهذيب التهذيب، ج ١، ص ١٦، وميزان الاعتدال، ج ١، ص ٨٣.
- ١٥- انظر ترجمته في: تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ٢٧٢.
- ١٦- انظر ترجمته في: أبو زكريا يحيى بن معين، تاريخ ابن معين، (رواية عثمان الدارمي) تحقيق: أحمد محمد نور سيف، دار المأمون للتراث، دمشق، ١٤٠٠هـ، ص ٥١١، أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي، الجرح والتعديل، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد الدكن، الهند، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٣٧١هـ/ ١٩٥٢م، ج ٧، ص ٢٢٧، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، سير أعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وحسين الأسد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٩، ١٩٩٣م، ج ٩، ص ١٣٤، حافظ محمد بن حبان بن أحمد أبي حاتم التميمي البستي، كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، ط ٢، ١٤٠٢هـ، ج ٢، ص ٢٧٥ - ٢٧٦، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، المغني في الضعفاء، تحقيق: نور الدين عتر، دار إحياء التراث العربي، قطر، ١٩٨٧م، ج ٢، ص ٢١٩، محمد عبد الحي اللكنوي الهندي، الفوائد البهية في تراجم الحنفية، تحقيق: أحمد الزعبي، دار الأرقم، الطبعة الأولى، ١٩٨٩م، ص ١٦٣.
- ١٧- وهو يحيى بن يحيى بن بكير بن عبد الرحمن التميمي الحنظلي النيسابوري، روى عنه البخاري ومسلم وغيرهما، ويحيى بن يحيى هذا ليس هو صاحب الرواية المشهورة الآن. انظر ترجمته في: المدارك، ج ٢، ص ٤٠٨، والديباج، ص ٣٤٩، والانتقاء، ص ١٣٩، وتذكرة الحفاظ، ج ٢، ص ٤١٥، تهذيب التهذيب، ج ١١، ص ٢٩٦.
- ١٨- انظر ترجمته في: تذكرة الحفاظ، ج ٢، ص ٤٢٠، حسن المحاضرة، ج ١، ص ٤٣٧، شذرات الذهب، ج ٢، ص ٧١.

هذه دراسة مقارنة لبيان زيادات رواية أبي مصعب الزهري من الأحاديث المسندة على رواية يحيى بن يحيى الليثي. تشمل هذه الدراسة المباحث التالية:

المبحث الأول: تعريف برواية الإمام يحيى بن يحيى الليثي الأندلسي.

المبحث الثاني: تعريف برواية أبي مصعب الزهري.

المبحث الثالث: زيادات رواية أبي مصعب الزهري المسندة على رواية يحيى بن يحيى المصمودي.

المبحث الأول: التعريف برواية الإمام يحيى بن يحيى الليثي الأندلسي:

للتعريف بهذه الرواية نبين شيئاً عن صاحب الرواية من ثناء العلماء عليه وساعه لـ: الموطأ، ومنزلته في الرواية عن مالك والرواة عنه وأهمية روايته. فهي التي صار المعول عليها اليوم في الشرق والغرب بحيث إذا أطلق لفظ الموطأ لم يصرف في الغالب إلا لتلك الرواية.

١- ذكر العلماء له وثناؤهم عليه:

هو الإمام يحيى بن يحيى بن كثير بن وسلاس، وقيل: وسلاسن بن شملل بن متقايا المصمودي القرطبي أبو محمد الليثي، أصله من البربر تولى بني ليث فنسب إليهم، صاحب الرواية المشهورة عن مالك، ولد سنة ١٥٢هـ، وتوفي سنة ٢٣٣هـ، وقيل: سنة ٢٣٤هـ. كان إمام أهل بلده والمقتدى به فيهم والمنظور إليه والمعول عليه وإليه انتهت الرياسة بالفقه بالأندلس وبه انتشر مذهب مالك هناك. وكان ثقة عاقلاً، حسن الهدى والسمت، كان يشبه في سمته بسمت مالك بن أنس رحمه الله، ولم يكن له بصير بالحديث (١٩).

٢- ساعه للموطأ:

طلب يحيى بن يحيى الليثي العلم بالأندلس عند زياد بن عبد الرحمن شبطون، راوية مالك بن أنس (٢٠)، ثم رحل إلى المشرق وهو ابن ثمان وعشرين سنة، فسمع من مالك بن أنس الموطأ، غير أبواب من كتاب الاعتكاف شك في سماعها فأثبت روايته فيها من زياد بن عبد الرحمن شبطون (٢١). ورحل إليه

١٩- انظر: الانتقاء، ص ١٠٩، أبو الوليد عبد الله بن محمد بن يوسف الأزدي المعروف بـ: ابن الفرضي (ت ٤٠٣هـ)، تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس، تحقيق: السيد عزت العطار الحسيني، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط ٢، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م، ج ٢، ص ١٧٦، ١٧٧، وأبو عبد الله محمد بن حارث الخشني القيرواني، أخبار الفقهاء والمحدثين، تحقيق: سالم مصطفى البدوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٩م، ص ٣٥٨.

٢٠- ترتيب المدارك، ج ٣، ص ٣٨٠.

٢١- انظر: ابن ناصر الدين الدمشقي، إتحاف السالك برواة الموطأ عن الإمام مالك، دار الكتب العلمية، لبنان، ١٩٩٥م،

رحلة ثانية ليسمع منه المسائل التي دونها ابن القاسم فألفاه عليلاً، فأقام عنده إلى أن توفي رحمه الله، وحضر جنازته (٢٢). وقد كتب الله لروايته القبول، وعكف عليها العلماء شرحاً لمعانيها وفقهها وتعريفها برجالها وأسانيدها وغير ذلك مما صنف حول الموطأ، وعول عليها كثير من علماء المسلمين في دراستهم لموطأ مالك، خاصة المغاربة منهم، كابن عبد البر والباجي وابن الخذاء وابن العربي وغيرهم، فصارت روايته أشهر الروايات حتى أصبحت في زماننا رواية الإمام يحيى بن يحيى الليثي هي المعتمدة عند الإطلاق.

### ٣- منزلته في الرواية عن مالك:

كان يحيى الليثي من أحسن أصحاب مالك نقلاً للموطأ، قال ابن عبد البر: "لقد حصلت نقله عن مالك وألفيته من أحسن أصحابه نقلاً ومن أشدهم تخلصاً في المواضع التي اختلف فيها رواة الموطأ، إلا أن له وهماً وتصحيحاً في مواضع فيها سباجة" (٢٣). أخذ عليه في روايته للموطأ أو هام نبه عليها كثير من العلماء كابن عبد البر وابن الخذاء وأبي العباس الداني وغيرهم. قال القاضي عياض: "وأخذ عليه في روايته في الموطأ، وحديث الليث، أو هام نقلت، وكلم فيها فلم يغير ما في كتابه، واتبعه الرواة عنه، وقد عرفها الناس، وبينوا صوابها، وأما ابن وضاح فإنه أصلحها ورواها الناس عنه على الإصلاح" (٢٤).

### ٤- الرواة عن يحيى بن يحيى الليثي:

أخذ الموطأ عن يحيى بن يحيى الليثي، أكثر من واحد واشتهرت رواية رجلين، وهما: ابنه عبيد الله، وكان آخر من أخذ عن يحيى الليثي؛ والثاني: محمد بن وضاح. وروى عن يحيى غيرهما (٢٥)، إلا أن روايتهما أشهر وعليهما عول كل من سمع الموطأ من بعدهما (٢٦).

- 
- ٢٢- انظر: الخشني، أخبار الفقهاء والمحدثين، ص ٣٥٩، ٣٦٥، تاريخ العلماء، ج ٢، ص ١٧٦، الانتقاء، ص ١٠٦.
- ٢٣- أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، مؤسسة القرطبة، ج ٧، ص ١٠٢.
- ٢٤- ترتيب المدارك، ج ٣، ص ٣٨١.
- ٢٥- وعن روى أيضاً عن يحيى بن يحيى: إبراهيم بن محمد بن باز يعرف بابن القزاز، أبو إسحاق القرطبي، توفي سنة ٢٧٤هـ، كان فقيهاً عالماً زاهداً ورعاً. انظر: تاريخ العلماء، ج ١، ص ١٨، وروايته للموطأ في فهرست ابن خير، ص ٧٧، ٧٩، ٨٠.
- ٢٦- انظر: الأسانيد المتصلة بعبيد الله ومحمد بن وضاح عن يحيى بن يحيى الليثي في التمهيد، ج ١، ص ١١، الفهرست لابن خير، ص ٧٧ - ٨٣، فهرس ابن عطية، ص ٦٣ - ٦٤، ٧٨ - ٨٠، و ص ٩١، ٩٧، ١٠٧، ١٠٩، ١٣٠، القاضي عياض، الغنية، تحقيق: ماهر زهير جرار، مكتبة الملك فهد الوطنية، ط ١، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م، ص ٢٩-٣٢، ١٠٦، صلة الخلف، ص ٣٣-٣٥.

فأما عبید الله، فهو مسند قرطبة عبید الله بن یحیی بن یحیی بن كثير، أبو مروان الليثي، مولاهم الأندلسي، كان عاقلا وقورا وافر الحرمة عظيم الجاه بعید الاسم تام المروءة عزيز النفس عزيز المعروف نهاضا بالأثقال مشاورا في الأحكام<sup>(٢٧)</sup>، ولد سنة ٢١٠هـ، وقيل: ٢١٧هـ، وتوفي رحمه الله في رمضان سنة ٢٩٩هـ، وقيل: ٢٩٨هـ. وقال ابن الفرضي: "روى عن أبيه علما كثيرا ولم يسمع بالأندلس من غيره ... وكان رجلا عاقلا كريما عظيم المال والجاه مقدما في المشاورة في الأحكام مقدما برئاسة البلد غير مدافع"<sup>(٢٨)</sup>. وكان عبید الله يروي عن أبيه الموطأ لفظا، لا يغيّر شيئا من حروفه، وبهذا امتازت روايته على رواية ابن وضاح.

وأما ابن وضاح، فهو محمد بن وضاح بن بزيع - بالباء الموحدة والزاي ثم ياء فعين مهملة - مولى الإمام عبد الرحمن بن معاوية، القرطبي أبو عبد الله. قال محمد بن حارث الخشني: "قال لي أحمد ابن عبادة: كان ابن وضاح منتجبا (كذا بالجيم، ولعله منتخبا) للرجال لا يأخذ شيئا من روايته إلا عن الثقة، وأدخل الأندلس علما عظيما وسمع منه من أهلها بشر كثير. قال محمد: كان ابن وضاح شيخ الأندلس"<sup>(٢٩)</sup>. وكان ابن وضاح رحمه الله تعالى ممن يغيّر في رواية يحيى الليثي، ويصلح الخطأ - في نظره - بحسب معرفته، أو اعتمادا على الروايات الأخرى عن مالك. وتقدم قول ابن عبد البر: "وأما ابن وضاح فإنه أصلحها ورواها الناس عنه على الإصلاح". فابن وضاح رحمه الله كان ممن جسر على رواية يحيى الليثي، وأصلح ما ظنه خطأ، فوقع فيما أنكره العلماء، والأمثلة فيما أصلحه، وكان الصواب في تركه، كثيرة.

لذا قال مؤرخ الأندلس المحدث أحمد بن محمد بن عبد البر<sup>(٣٠)</sup>: "وله خطأ كثير محفوظ عنه، وأشياء كان يغلط فيها"<sup>(٣١)</sup>. وقال محمد بن حارث الخشني: "لم يشكّ الناس أن محمد بن وضاح كان غاية في الصدق والثقة، غير أنه حفظت عليه زلات، كان محمد بن قاسم يعددها عليه، فحضرت محمد بن أحمد

٢٧- أخبار الفقهاء والمحدثين، ص ٢٢٩.

٢٨- ابن الفرضي، تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس، ج ١، ص ٢٩٢، وانظر: أبو عبد الله محمد بن أبي نصر فتوح الحميدي، جذوة المقتبس، تحقيق: روحية عبد الرحمن السويقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٧م، ص ٢٥٠، شمس الدين الذهبي، السير، ج ١٣، ص ٥٣١.

٢٩- أخبار الفقهاء والمحدثين، ص ١٢٢، وذكر في ترجمته أسماء من روى عنهم ابن وضاح من أهل الأمصار.

٣٠- يكنى أبا عبد الملك، كان بصيرا بالحديث متصرفا في فنون العلم، توفي سنة ٣٣٨هـ. تاريخ العلماء، ج ١، ص ٥٠.

٣١- تاريخ العلماء بالأندلس، ج ٢، ص ١٧.

الأشيبلي وقد استفرخ في ملامة محمد بن قاسم من أجل ما كان يذكر في ابن وضاح، فسكت محمد بن قاسم عما كان يصف من ذلك" (٣٢). وذكر ابن عبد البر عند حديث عروة بن الزبير وقول النبي صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن بن عوف: "كيف صنعت يا أبا محمد في استلام الركن؟"، "كان ابن وضاح يقول في موطأ يحيى: إنما الحديث "كيف صنعت يا أبا محمد في استلام الركن الأسود؟" وزعم أن يحيى سقط له من كتابه "الأسود" وأمر ابن وضاح بإلحاق 'الأسود' في كتاب يحيى ولم يرو يحيى 'الأسود'... وقد صنع ابن وضاح مثل هذا أيضًا في موطأ يحيى في قول مالك: سمعت بعض أهل العلم يستحب إذا رفع الذي يطوف بالبيت يده عن الركن اليماني أن يضعها على فيه، فأمر ابن وضاح بطرح 'اليماني' من رواية يحيى وهذا مما تسوّر فيه على رواية يحيى وهي أصوب من رواية يحيى (كذا)، ومن تابعه في هذا الموضوع" (٣٣). قال ابن عبد البر في حديث ابن عمر في صلاة النبي صلى الله عليه وسلم في مسجد بني معاوية: "وفي رواية أحمد بن خالد عن علي بن عبدالعزيز عن القعني في هذا الحديث قال: قرأت على مالك عن عبد الله بن جابر بن عتيك عن جابر بن عتيك، وهكذا رواه سحنون عن ابن القاسم عن مالك. وظن ابن وضاح أن رواية يحيى عنه غلط فرد روايته عن يحيى عن مالك إلى ما رواه عن سحنون وعن ابن القاسم عن مالك عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك عن جابر بن عتيك، فغلط وأتى بذلك بما لا يرضاه العلماء من حمل رواية على أخرى" (٣٤). وبناء على هذا، فإن أصح الروايات عن يحيى بن يحيى رواية ابنه عبيد الله، فهي أسلم من رواية ابن وضاح، فقد يغير ابن وضاح، ويخطئ في تغييره، ويأتي من بعده فينسب الوهم فيه ليحيى أو مالك.

المطبوع من رواية يحيى الليثي:

طبع كتاب الموطأ برواية يحيى الليثي عدة طبعات، بالأسانيد ومجردة عن الأسانيد، وبعضها مع شروح الأئمة ك: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لأبي عمر يوسف بن عبد البر، والمنتقى شرح الموطأ لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي، وتنوير الحوالك شرح موطأ مالك لجلال الدين السيوطي، وغيرها.

ومن أبرز تلك الطبعات التي انتشرت بين العلماء وطلاب العلم في المشرق والمغرب، طبعة

٣٢- أخبار الفقهاء والمحدثين، ص ١٣٠، وذكر الخشني جملة من أوهامه في الأحاديث.

٣٣- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ج ٢٢، ص ٢٥٨-٢٥٩.

٣٤- ابن عبد البر، الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار، تحقيق: سالم محمد عطا ومحمد علي معوض، دار الكتب

العلمية، بيروت، ٢٠٠٠م، ج ٢، ص ٤٧٣، ٥٣٥.

بتحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، وقد طبعت عدة مرات، وهي طبعة سيئة، انتهج محققها منهجا غربيا في ضبط هذه الرواية<sup>(٣٥)</sup>، يتبين منه أنه لم يعتمد على أي نسخة مخطوطة للموطأ، مع توافرها وكثرتها! وإنما اتبع طريقة ملفقة، لا نعلم أحدا من الباحثين وافقه عليها، بل وجَّهوا إليه نقدا لاذعا للخلل الذي ظهر فيها، ليس هذا البحث محل بيانه. والمقصود أن طبعة محمد فؤاد عبد الباقي رحمه الله، لرواية يحيى الليثي، لم تكن مبنية على أساس علمي متين، بل كان فيها تغير وتبديل لما كانت عليه رواية يحيى الليثي رحمه الله.

وللكتاب طبعة أخرى أحسن وأتقن من هذه الطبعة، نشرها الأستاذ بشار عواد معروف، وطبعها دار الغرب الإسلامي، في مجلدين متكلمًا على أحاديثه وآثاره، وهي ميزة اختصت بها هذه الطبعة عن غيرها، وكان الأستاذ بشار قد تنبه لما وقع فيه محمد فؤاد عبد الباقي من أخطاء جسيمة، فانتقده نقدا شديدا في ذلك<sup>(٣٦)</sup>. وطبعة بشار تميزت بكونها محققة على أصول خطية، منها نسخة نفيسة بغدادية متقدمة النسخ، ونسخ آخر متأخرة النسخ وقد أفاد من النسخ المتأخر لمساعدة القارئ المعاصر.

المبحث الثاني: التعريف برواية أبي مصعب الزهري:

#### ١- التعريف بصاحب الرواية:

هو الإمام الثقة شيخ دار الهجرة، أبو مصعب أحمد بن أبي بكر القاسم بن الحارث بن زرارة بن مصعب بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري المدني الفقيه قاضي المدينة، ولازم مالك بن أنس وتفقه به، وسمع منه الموطأ وأتقنه عنه. حدّث عنه البخاري في كتاب العلم، وكتاب الصلاة وغير ذلك<sup>(٣٧)</sup>، وروى له مسلم حديثًا واحدًا فقط في كتاب الإمامة عن مالك بن أنس<sup>(٣٨)</sup>، وأبو داود في موضع واحد

٣٥- انظر: مقدمة التحقيق، ص ١٩، ٢٠.

٣٦- الموطأ، رواية يحيى بن يحيى الليثي، تحقيق: بشار عواد، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٩٩٧م، ١/١٠-١١.

٣٧- انظر: أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، الجامع الصحيح، تحقيق: مصطفى ديب البغا، نشر دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، ط ٣، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م، كتاب العلم، باب حفظ العلم، ج ١، ص ٣٥، ١١٩، وكتاب الصلاة، باب عقد الإزار على القفا في الصلاة، ج ١، ص ٨٠، رقم: ٣٥٣.

٣٨- انظر: أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، دار الجيل، بيروت، دار الآفاق الجديدة، بيروت، كتاب الإمامة، باب السفر قطعة من العذاب واستحباب تعجيل المسافر إلى أهله بعد قضاء شغله، ج ٦، ص ٥٥، رقم: ٥٠٧٠.

أيضاً (٣٩)، والترمذي في عدة مواضع من جامعه (٤٠)، وكذا ابن ماجه (٤١)، وأما النسائي فقد روى عنه بواسطة خياط السنة، في موضع واحد من المجتبى (٤٢)، وعدة مواضع من الكبرى. ولد سنة ١٥٠ هـ، توفي سنة ٢٤١ هـ (٤٣).

تنبيه: يخلط كثير من الفضلاء بين أبي مصعب الزهري ومصعب الزبيري لتشابههما، وأبو مصعب الزهري غير مصعب الزبيري، وكلاهما يروي عن مالك موطأه.

ومصعب الزبيري هو: مصعب بن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوام

٣٩- انظر: أبو داود سليمان بن أشعث السجستاني، سنن أبي داود، دار الكتاب العربي، بيروت، كتاب الأفضية، باب القضاء باليمين والشاهد، ج ٣، ص ٣٤٢، رقم: ٣٦١٢.

٤٠- انظر: محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، سنن الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، كتاب الصوم، باب ما جاء في تعجيل الإفطار، ج ٣، ص ٨٢، رقم: ٦٩٩، وكتاب الحج، وكتاب البر والصلة، وكتاب الزهد، وغير ذلك.

٤١- انظر: محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب من يسلم تسليمه واحدة، ج ١، ص ٢٩٧، رقم: ٩١٨.

٤٢- انظر: أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، سنن النسائي، تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١١ هـ/ ١٩٩١ م، كتاب الصيام، ذكر الاختلاف على محمد بن أبي يعقوب في حديث أبي أمامة في فضل الصائم، قال: أخبرني زكريا بن يحيى قال حدثنا أبو مصعب، ج ٤، ص ١٦٧، رقم: ٢٢٣٢.

٤٣- انظر ترجمته في: تهذيب الكمال، ج ١، ص ١٧، وتهذيب التهذيب، ج ١، ص ٢٠، وتقريب التهذيب، ج ١، ص ١٢، وخلاصة تهذيب الكمال، ج ١، ص ٩، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، وحاشية لبرهان الدين أبي الوفاء إبراهيم بن محمد سبط ابن العجمي الحلبي، تحقيق: محمد عوامة أحمد ومحمد نمر الخطيب، دار القبلة للثقافة الإسلامية مؤسسة علوم القرآن، مكة المكرمة، وجدة، ط ١، ١٤١٣ هـ/ ١٩٩٢ م، ج ١، ص ٥٣، وأبو عبد الله محمد بن إساعيل البخاري، التاريخ الصغير، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار المعرفة، بيروت، ط ١، ١٤٠٦ هـ/ ١٩٨٦ م، ج ٢، ص ٣٣٧، والجرح والتعديل، ج ٢، ص ١٦، وميزان الاعتدال، ج ١، ص ٨٤، شمس الدين الذهبي، لسان الميزان، ج ١٣، ص ١١٢، وتذكرة الحفاظ، ج ٢، ص ٤٨٣، وصلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، الوافي بالوفيات، ترجمة وتحقيق: بنيامين يوكش، محمد الحجيري، منشورات المعهد الألماني للأبحاث، ٢٠٠٩ م، ج ٦، ص ٢٦٩، وأبو الفداء إساعيل بن كثير الدمشقي، البداية والنهاية، حققه ودقق أصوله وعلى حواشيه: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٤٠٨ هـ/ ١٩٨٨ م، ج ١٠، ص ٣٤٤، والديباج المذهب، ج ١، ص ١٤٠، والعبر، ج ١، ص ٤٣٦.

المتوفى سنة ٢٣٦هـ، وروايته مفقودة، إلا أن الحافظ أبا القاسم عبد الله بن محمد البغوي حفظ لنا منها نصوصا يرويها مصعب الزبيري عن مالك، وأدرجها في كتابه الذي جمعه في حديث مصعب الزبيري (٤٤)، له فيه عن مالك مائة وواحد وسبعون حديثا تقريبا (٤٥). وينقل عنه في معجم الصحابة. أما في شرح السنة، فيعتمد رواية أبي مصعب الزهري فينقل عنها كثيرا، ولم ينقل عن مصعب الزبيري إلا في مواضع معدودة، لا تتجاوز أصابع اليد الواحدة (٤٦).

## ٢- ثناء العلماء عليه:

قال أبو حاتم وأبو زرعة: "صدوق" (٤٧). وقال النسائي: "لا بأس به" (٤٨). قال ابن حبان: "كان فقيها متقنا عالما بمذهب أهل المدينة" (٤٩).

وقال ابن حجر: "صدوق! عابه أبو خيثمة للفتوى بالرأي" (٥٠). وتكلم فيه أبو خيثمة، قال ولده: "وخرجنا سنة تسع عشرة ومائتين إلى مكة فقلت لأبي: عمّن أكتب؟ قال: لا تكتب عن أبي مصعب، واكتب عمّن شئت" (٥١). وقد استنكر الذهبي هذا الطعن فقال: "ما أدري ما معنى قول

٤٤- أبو القاسم البغوي، حديث مصعب بن عبد الله الزبيري، تحقيق: صالح عثمان اللحام، الدار العثمانية للنشر، عمان، الأردن، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.

٤٥- تتبع حديث مصعب الزبيري عن مالك في كتب السنة الأخرى المتوفرة لدي، تحصل لي منها إلى الآن مئتان وثلاثة عشر فيها تكرار، لعلها ترشدنا إلى ما يعوض عن موطنه المفقود، والله الموفق.

٤٦- انظر ترجمته في: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي البخاري، التاريخ الكبير، تحقيق: عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م، ج ٧، ص ٣٥٤، والجرح والتعديل، ج ٨، ص ٣٠٩، رقم: ١٤٢٩، وأحمد بن علي أبوبكر الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، دار الكتب العلمية، بيروت، ج ١٣، ص ١١٢، والحافظ أبو القاسم علي بن الحسن ابن هبة الله بن عبد الله الشافعي المعروف بابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل أو اجتاز بنواحيها من واردتها وأهلها، دراسة وتحقيق: علي يشري، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م، ج ٥٨، ص ٢٥٩، وتهذيب الكمال، ج ٢٨، ص ٣٤، رقم: ٥٩٨٧، والذهبي، المغني في الضعفاء، ج ١، ص ٣٢٥، رقم: ٦٢٦٥.

٤٧- الجرح والتعديل، ج ٢، ص ١٦، ٤٣.

٤٨- ابن ناصر الدين، إتحاف السالك، ص ١٧٤.

٤٩- محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، الثقات، تحقيق: سيد شرف الدين أحمد، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٣٩٥هـ/١٩٧٥م، ج ٨، ص ٢١، رقم: ١٢٠٧٨.

٥٠- تهذيب التهذيب، ج ١، ص ١٧، الميزان، ج ١، ص ٨٤، التقريب، رقم ١٧.

٥١- ابن أبي خيثمة السفر الثالث، التاريخ الكبير، ج ٢، ص ٣٧٢، رقم: ٣٤٤٦.

أبي خيثمة لابنه أحمد: لا تكتب عن أبي مصعب، واكتب عن شئت" (٥٢). وتأوله بقوله: "أظنه نهاه عنه لدخوله في القضاء والمظالم، وإلا فهو ثقة نادر الغلط كبير الشأن" (٥٣). وقال أبو الوليد الباجي: "ومعنى ذلك أن أبا مصعب كان ممن يميل إلى الرأي ويروي مسائل الفقه، وأهل الحديث يكرهون ذلك، فإنها نهى زهير ابنه عن أن يكتب عن أبي مصعب الرأي، والله أعلم، وإلا فهو ثقة لا نعلم أحدا ذكره إلا بخير" (٥٤). وهو ما نص عليه القاضي عياض (٥٥)، ولخصه ابن حجر (٥٦).

### ٣- سماعه من مالك:

ذكر الخليلي أنه آخر من روى عن مالك الموطأ من الثقات (٥٧). ونقل الذهبي عن ابن حزم قوله: "آخر ما روي عن مالك: موطأ أبي مصعب، وموطأ أبي حذافة السهمي، وفيهما زيادة على الموطآت نحو من مائة حديث" (٥٨).

### ٤- مكانته في الرواية عن مالك:

قال الدارقطني: "أبو مصعب ثقة في الموطأ" (٥٩). وقدمه بقي بن مخلد لشرفه ونسبه، أخرج روايته في مسنده، وأخر رواية يحيى الليثي مع شهرتها في الأندلس. روى القاضي عياض وابن بشكوال بسنديهما عن أسلم بن عبد العزيز قال: قال بقي بن مخلد: "لما وضعت مسندي جاءني عبيد الله وإسحاق ابنا يحيى بن يحيى فقالا لي: بلغنا أنك وضعت كتابا قدّمت فيه أبا مصعب الزهري ويحيى بن بكير، وأخرت أبانا، فقلت لهما: أما تقديمي لأبي مصعب فلقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "قدّموا قريشا

٥٢- الميزان، ج ١، ص ٨٤.

٥٣- سير أعلام النبلاء، ج ١١، ص ٤٣٧-٤٣٨.

٥٤- أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (المتوفى: ٤٧٤هـ)، التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، تحقيق: أبي لبابة حسين، دار اللواء للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ، ج ١، ص ٣١٣.

٥٥- ترتيب المدارك، ج ٣، ص ٣٤٨.

٥٦- تهذيب التهذيب، ج ١، ص ١٨.

٥٧- الخليل بن عبد الله بن أحمد الخليلي القزويني أبو يعلى، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، تحقيق: محمد سعيد عمر إدريس، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٠٩هـ، ج ١، ص ٥٢، ٤٩٧.

٥٨- تذكرة الحفاظ، ج ٢، ص ٤٨٣.

٥٩- المرجع السابق، ج ٢، ص ٤٨٣.

ولا تقدموها" (٦٠)، وأما تقديمي لابن بكير فلسنّه، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كبر! كبر!" (٦١)، ولأنه سمع الموطاء من مالك سبع عشرة مرة وأبوكم لم يسمع منه إلا مرة واحدة، فخرجا من

٦٠- قلت: روى من حديث الزهري مرسلا، عبد الله بن السائب، وأنس بن مالك، وعلي بن أبي طالب، وجبير بن مطعم. أما حديث الزهري فأخرجه أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، مسند الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، ج ١، ص ٢٧٨، رقم: ١٣٣٠ ومن طريقه أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، معرفة السنن والآثار، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعة جي، دار الوعي، حلب، القاهرة، جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي، باكستان، ط ١، ١٤١٢هـ، ج ١، ص ١٥٤، رقم: ٣١ عن ابن شهاب أنه بلغه. ورواه في ج ٣، ص ١٢١ من طريق معمر عن الزهري عن ابن أبي حنيفة مرفوعا، وقال: "هذا مرسل، وروي موصولا وليس بالقوي". حديث عبد الله بن السائب: أخرجه أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (المتوفى: ٢٨٧هـ)، كتاب السنة، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، نشر المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٠٠هـ، ج ٢، ص ٦٣٧، رقم: ١٥١٩، قال العلامة محمد عبد الرؤوف المناوي، فيه أبو معشر قالوا ضعيف. فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير، ضبطه وصححه: أحمد عبد السلام، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م، ج ٤، ص ٥١٢. وقال الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني: "وأبو معشر ضعيف". وأما حديث أنس، فضعيف جدا، التلخيص الخبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، نشر مكتبة نزار مصطفى الباز، ط ١، ١٤١٧هـ، ص ١٢٥، أخرجه أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، نشر دار الكتاب العربي، بيروت، ط ٤، ١٤٠٥هـ، ج ٩، ص ٦٤، وفيه محمد بن سليمان ابن مشمول المخزومي وهو ضعيف. وفي الطريق إليه محمد بن يونس وهو الكديمي وهو متهم بالكذب. وأما حديث علي فأخرجه أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار (ت ٢٩٢هـ)، وقال: "ولا نعلمه يروى عن ابن عباس، عن علي إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد. وابن الفضل ليس بالحافظ، وأبو بكر بن أبي جهمة، وأبوه لا نعلمهما يحدثان إلا بهذا الحديث. مسند البزار المطبوع باسم البحر الزخار، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، نشر مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط ١، ١٩٨٨م، ج ٢، ص ١١٢، رقم: ٤٦٥، وأما حديث جبير بن مطعم، فأخرجه أخرجه أبو نعيم في الحلية، ج ٩، ص ٦٤، والبيهقي كما قال الحافظ في أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، عناية: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ، ج ١٣، ص ١١٨. قال الألباني رحمه الله: "فهو بهذه الطرق صحيح إن شاء الله تعالى، فإن مجيئه مرسلا بسند صحيح كما سبق مع اتصاله من طرق أخرى يقتضي صحته اتفاقا". انظر: محمد ناصر الدين الألباني، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، ج ٢، ص ٢٩٦.

٦١- رواه البخاري، ج ١٢، ص ٢٠٣ - ٢٠٦ في الديات، باب القسامة، وفي الصلح، باب الصلح مع المشركين، وفي الجهاد، باب المودة والمصالحة مع المشركين بالمال وغيره، وفي الأدب، باب إكرام الكبير ويبدأ الأكبر بالكلام والسؤال، وفي الأحكام، باب كتاب الحاكم إلى عماله والقاضي إلى أمنائه، ومسلم، رقم: ١٦٦٩ في القسامة، باب =

عنده وخرجا معه إلى حد العداوة" (٦٢).

وتعدّ رواية أبي مصعب من آخر الروايات عن مالك كما تقدم، فلذا تشابهت مع رواية يحيى في الغالب، قال ابن عبد البر: "وقد تأملت رواية يحيى فيما أرسل من الحديث ووصل في الموطأ، فرأيتها أشدّ موافقة لرواية أبي مصعب في الموطأ كله من غيره، وما رأيت رواية في الموطأ أكثر اتفاقاً منها" (٦٣). وأما ما يذكر عن ابن حزم أنه قال: "في موطأ أبي مصعب زيادة على الموطآت نحو من مائة حديث" (٦٤)، فأمر بعيد لما يظهر من هذه الدراسة.

#### ٥- أهمية رواية أبي مصعب الزهري:

تمتاز رواية أبي مصعب عن غيرها بميزات عدة منها:

- ١- أنها آخر رواية نقلت عن الإمام مالك ورواها ثقة من أصحابه، فهي تمثل النشرة الأخيرة التي ارتضاها مالك لكتابه.
- ٢- أنها الرواية المدنية الوحيدة التي وصلت إلينا كاملة، وفي هذا أهمية كبيرة لأنها أخذت عنه ودوّنت في المدينة، ومنه انتشرت في الآفاق.
- ٣- أنها واحدة من الروايات التي كانت متداولة بين أهل العلم إلى عصور متأخرة، في حين أهمل الكثير من الروايات الأخرى مما يدل على أهميتها.
- ٤- أن فيها زيادات لا نجدها في غيرها من روايات الموطأ. وقد نقلنا قبل قليل قول ابن حزم في الزيادات التي احتوت عليها.

---

= القسامة، ومالك في الموطأ رواية أبي مصعب، تحقيق: بشّار عواد، كتاب القسامة، (١) باب القسامة في الدم، ج ٢، ص ٢٥٩، رقم: ٢٣٥٢، وأبو داود رقم: ٤٥٢٠ و ٤٥٢١ و ٤٥٢٣ في الديات، باب القتل بالقسامة، باب ترك القود بالقسامة، والترمذي، رقم: ١٤٢٢ في الديات، باب ما جاء في القسامة، والنسائي، ج ٨، ص ٥-١٢، في القسامة، باب تبرئة أهل الدم في القسامة.

٦٢- الغنية: فهرست شيوخ القاضي عياض، تحقيق ماهر زهير جرار، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، ط ١، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م، ص ٩٨، أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال (المتوفى: ٥٧٨ هـ)، الصلة في تاريخ أئمة الأندلس، عني بنشره وصححه وراجع أصله: السيد عزت العطار الحسيني، نشر مكتبة الخانجي، ط ٢، ١٣٧٤هـ/١٩٥٥م، ج ١، ص ٨٢.

٦٣- التمهيد، ج ٢، ص ٣٣٩.

٦٤- أحمد بن يحيى بن أحمد الضبي العلائي، بغية الملتبس في تاريخ أهل الأندلس، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٧م، ص ٨٩، تذكرة الحفاظ، ج ٢، ص ٤٨٣.

٥- رواية أبي مصعب الزهري من أقرب الروايات إلى رواية يحيى بن يحيى الليثي، كما قال ابن عبد البر: "وقد تأملت رواية يحيى فيما أرسل من الحديث ووصل في الموطأ فرأيتها أشد موافقة لرواية أبي مصعب في الموطأ كله من غيره وما رأيت في رواية في الموطأ أكثر اتفاقاً منها" (٦٥). ولهذا جاء هذا البحث لبيان الزيادات عن رواية يحيى بن يحيى الليثي.

#### ٦- نسخ الرواية المطبوعة:

طبعت رواية أبي مصعب في الأعوام الأخيرة، بمؤسسة الرسالة بيروت، وقام بتحقيق هذه الرواية بشّار عواد ومحمود خليل، وقد قاما بضبط نص هذه النسخة ومقابلتها برواية يحيى الليثي، وتخرّيج أحاديثها من طريق مالك من دواوين السنة وترقيم نصوصها وإخراجها بشكل جديد وحلّة جيدة يستفيد منها طلبة العلم. لذلك اعتمدت هذه الطبعة وترقيمها في هذا البحث، واحتفظت بالكتاب برقم وترجمة الباب، ورقم الحديث كما في المطبوع، وجعلت رقمًا مسلسلًا للزيادات قبل رقم الحديث، والله الموفق.

المبحث الثالث: زيادات أبي مصعب الزهري المسندة على يحيى بن يحيى المصمودي:

#### كتاب الطهارة: (٢٢) جامع غسل الجنابة:

١- ١٤٥- حدثنا أبو مصعب، قال: "حدثنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء واحد، نغترف منه جميعاً". قلت: لم يرد هذا الحديث في رواية يحيى بن يحيى.

أخرجه النسائي قال: أخبرنا قتيبة عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل وأنا من إناء واحد نغترف منه جميعاً" (٦٦). قال ابن عبد البر: "وهذا اللفظ عند مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، وروى هذا الحديث عن ابن شهاب، معمر وابن جريج بمثل إسناد مالك إلا أنها قالوا: "كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء واحد، هو الفرق"، فأتيا بلفظ حديث مالك عن هشام بن عروة، فذكر في الفرق وليس في حديث هشام ذكر الفرق" (٦٧). "وأما حديث مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة: كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء واحد فليس عند يحيى في الموطأ... وعنده في ذلك حديث ابن شهاب عن عروة عن عائشة" (٦٨).

٦٥- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ج ٢، ص ٣٣٩.

٦٦- النسائي، ج ١، ص ١٢٨، ٢٠١، رقم: ٢٣٢، ٤١١، والسنن الكبرى، ج ١، ص ١١٦، رقم: ٢٣٦.

٦٧- نفس المرجع، ج ٨، ص ١٠٠.

٦٨- المرجع السابق، ج ٢٢، ص ١٠٢.

(٢٨) جامع الحیض:

٢- ١٦٩ - حدثنا أبو مصعب، قال: "حدثنا مالك، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، زوج النبي صلى الله عليه وسلم، مثله".

قلت: لم يرد هذا الحديث في رواية يحيى بن يحيى.

أخرجه الدارمي قال: أخبرنا خالد بن مخلد. والبخاري قال: حدثنا عبد الله بن يوسف. والنسائي قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد (ح)، وأبنا علي بن شعيب قال: حدثنا معن. وفي السنن الكبرى: (٦٩) أخبرنا قتيبة بن سعيد عن مالك وأبنا علي بن شعيب قال: حدثنا معن قال: حدثنا مالك عن الزهري عن عروة عن عائشة مثل ذلك. (يعني قولها: "كنت أرجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأنا حائض"). جميعهم (خالد، وعبد الله بن يوسف، وقتيبة بن سعيد، ومعن) عن مالك، عن ابن شهاب، عن عروة عن عائشة، به.

أما رواية يحيى الليثي، ففي كتاب الطهارة، باب جامع الحيضة (٧٠)، فبغير هذا الإسناد، قال: حدثني عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، فذكرته. قال ابن حجر عند شرحه لباب ترجيل الحائض زوجها من الصحيح: "ذكر فيه حديث مالك، عن ابن شهاب، وهشام بن عروة، فرقهما، كلاهما عن عروة عن عائشة... والحديث في الموطأ هكذا مفرقا عند أكثر الرواة" (٧١). والذي أنكروا على مالك ذكره، عمرة في حديث عائشة أنها كانت ترجل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو معتكف، هذا ما أنكروا عليه لا غير في هذا الحديث، لأن ترجيل عائشة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو معتكف لا يوجد إلا "في حديث عروة وحده عن عائشة" (٧٢).

قلت: وهو غير موجود في رواية يحيى، وإنما فيها الحديث الذي أشار إليه ابن عبد البر، ولفظه بسنده: "حدثني يحيى عن مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اعتكف يُدني إليّ رأسه

٦٩- الدرامي، ج ١، ص ٢٦٢، رقم: ١٠٥٨، البخاري، ج ٥، ص ٢٢١٥، رقم: ٥٥٨١، النسائي، ج ١، ص ١٤٨،

رقم: ٢٧٨، السنن الكبرى، ج ١، ص ١٢٤، رقم: ٢٧١.

٧٠- الموطأ، ج ١، ص ١٠٥، رقم: ١٥٥.

٧١- ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، ج ١٠، ص ٣٦٨.

٧٢- أبو عمر يوسف بن عبد الله النمري القرطبي، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ج ٨، ص ٣٢٢.

فأرجله وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان" (٧٣). وهو موجود في رواية أبي مصعب، بسنده ومتمته في كتاب الاعتكاف (٧٤)، وقد وهم الأعظمي رحمه الله، في عزوه إلى كتاب الصيام (٧٥)!

كتاب الصلاة (١٧) باب الترغيب في الصلاة في رمضان:

٣- ٢٧٨ - حدثنا أبو مصعب، قال: حدثنا مالك، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من قام رمضان إيماناً واحتساباً، غفر له ما تقدم من ذنبه".

قلت: لم يرد هذا الحديث في رواية يحيى بن يحيى.

أخرجه أحمد (٧٦) قال: قرأت على عبد الرحمن (ح) وحدثنا إسحاق. والبخاري (٧٧) قال: حدثنا إسماعيل. وفي موضع آخر حدث قال: حدثنا عبد الله بن يوسف. ومسلم (٧٨) قال: حدثنا يحيى بن يحيى. وأبو داود (٧٩) قال: حدثنا الحسن بن علي ومحمد بن المتوكل، قالوا: حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر - قال الحسن في حديثه ومالك بن أنس - عن الزهري. والنسائي (٨٠) قال: أخبرنا محمد بن سلمة. وفي موضع آخر قال: حدثنا ابن القاسم. وحدث في موضع آخر قال: والحارث بن مسكين، قراءة عليه وأنا أسمع، عن ابن القاسم. وفي السنن الكبرى (٨١) قال: أخبرنا قتيبة. وابن خزيمة (٨٢) قال: حدثنا عمرو بن علي. قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي. سبعتهم (عبد الرحمن بن مهدي، وإسحاق، وإسماعيل بن أبي أويس، وعبد الله بن يوسف، ويحيى بن يحيى، وقتيبة، وعبد الرحمن بن القاسم) عن مالك، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة. قال ابن عبد البر: "ليس عند يحيى في الموطأ حديث حميد هذا

- 
- ٧٣- الموطأ، رواية يحيى الليثي، تحقيق: بشار عواد، كتاب الاعتكاف، ذكر الاعتكاف، ج ١، ص ٤١٩، رقم: ٨٦٦.
- ٧٤- الموطأ، ج ١، ص ٣٣١، رقم: ٨٦٠.
- ٧٥- الموطأ، رواية يحيى الليثي، تحقيق: الأعظمي، ج ٣، ص ٤٤٨، رقم: ١١٠٨.
- ٧٦- مسند أحمد، ج ٢، ص ٤٨٦، رقم: ١٠٣٠٩.
- ٧٧- البخاري، ج ١، ص ١٦، رقم: ٣٧. وج ٣، ص ٥٨، رقم: ٢٠٠٩.
- ٧٨- مسلم، ج ٢، ص ١٧٦.
- ٧٩- أبو داود، ج ١، ص ٥٢٠، رقم: ١٣٧٣.
- ٨٠- النسائي، ج ٣، ص ٢٠١، ج ٤، ص ١٥٦، ج ٨، ص ١١٧.
- ٨١- السنن الكبرى، رقم: ١٢٠٤.
- ٨٢- ابن خزيمة، رقم: ٢٢٠٣.

أصلاً" (٨٣). وقال في موضع آخر: حديث مالك عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه"، ليس عند يحيى عن مالك" (٨٤). قلت: في رواية يحيى عن مالك عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة (٨٥).

#### (٣١) باب الصلاة في ثوب واحد:

٤ - ٣٥٩ - حدثنا أبو مصعب، قال: حدثنا مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، أن في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر بن حزم: "لا يصلي أحدكم في الثوب الواحد إلا مخالفاً بين طرفيه". قلت: لم يرد هذا الحديث في رواية يحيى بن يحيى، وتفرد به مالك رحمه الله، ومن طريقه أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٨٦)، وإسناده ضعيف، لإرساله كما ترى، والمعنى صحيح.

أخرجه البخاري في صحيحه (٨٧) قال: حدثنا أبو عاصم عن مالك عن أبي الزناد عن عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "لا يصلي أحدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقيه شيء". وأخرجه مسلم في صحيحه (٨٨).

#### كتاب الجمعة (٥٢) في الإنصات يوم الجمعة:

٥ - ٤٣٧ - حدثنا أبو مصعب، قال: حدثنا مالك، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا قلت لصاحبك: أنصت، فقد لغوت". يريد بذلك والإمام يخطب يوم الجمعة.

قلت: لم يرد هذا الحديث في رواية يحيى بن يحيى، وإسناده ضعيف، لإرساله كما ترى، وقد جاء موصولاً عن مالك، عن ابن شهاب الزهري، عن سعيد بن المسيب، أن أبا هريرة أخبره، فذكره.

---

٨٣ - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ج ٧، ص ٩٧، انظر: تنوير الحوالك، ج ١، ص ١٠٤، وشرح الزرقاني، ج ١، ص ٣٣٨.

٨٤ - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ج ٧، ص ٢٢٢.

٨٥ - الموطأ، رواية يحيى الليثي، تحقيق: بشار عواد، ج ١، ص ١٦٩، رقم: ٣٠٠.

٨٦ - أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، مصنف عبد الرزاق، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٤٠٣هـ، ج ١، ص ٣٥٧، رقم: ١٣٨٨.

٨٧ - صحيح البخاري، ج ١، ص ٨١، رقم: ٣٥٩.

٨٨ - مسلم بن الحجاج القشيري، صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب الصلاة في ثوب واحد وصفة لبسه، رقم: ٥١٦.

أخرجه أحمد (٨٩) قال: قرأت على عبد الرحمن: مالك (ح) وحدثنا إسحاق. والدارمي (٩٠) قال: حدثنا خالد بن مخلد. وأبو داود (٩١) قال: حدثنا القعني. والنسائي (٩٢) في السنن الكبرى قال: حدثنا عمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى. وفي موضع آخر منه قال: أخبرنا محمد بن سلمة، والحارث بن مسكين، قراءة عليه وأنا أسمع، عن ابن القاسم. ستتهم (عبد الرحمن وإسحاق وخالد بن مخلد والقعني ويحيى وعبد الرحمن بن القاسم) عن مالك، عن ابن شهاب الزهري، عن سعيد بن المسيب، فذكره. قال ابن عبد البر: "وعند مالك في هذا الحديث إسنادان: أحدهما هذا عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، والثاني عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم: "إذا قلت أنصت والإمام يخطب فقد لغوت"، ولم يرو يحيى في هذا الحديث عن مالك غير إسناد أبي الزناد، وجمعها القعني وغيره عن مالك" (٩٣).

#### (٨٥) جامع الصلاة:

٦- ٥٨١ - [حدثنا أبو مصعب، قال]: قال مالك: وأخبرني أبو النضر، عن سالم بن عبد الله، أن عمر بن الخطاب بنى إلى جنب المسجد رحبة، سهاها البطيحاء، فكان يقول: "من أراد أن يلغظ، أو ينشد شعرا، أو يرفع صوتا، فليخرج إلى هذه الرحبة".

قلت: لم يرد هذا الحديث في رواية يحيى بن يحيى. تفرد به مالك رحمه الله، وهو موقوف على عمر، وإسناده ضعيف لانقطاعه، فإن سالم بن عبد الله لم يدرك عمر رضي الله عنه.

أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٩٤) قال: أخبرنا أبو أحمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر المزكي أنبأ محمد بن إبراهيم ثنا بن بكير ثنا مالك حدثني أبو النضر عن سالم بن عبد الله. قال ابن عبد البر: "هذا الخبر عند القعني ومطرف وأبي مصعب عن مالك عن أبي النضر عن سالم بن عبد الله عن بن عمر: أن عمر بن الخطاب بنى رحبة في المسجد، الحديث، ورواه طائفة كما رواه يحيى" (٩٥).

٨٩- مسند أحمد، ج ٢، ص ٤٨٥، رقم: ١٠٣٠٥.

٩٠- الدارمي، رقم: ١٥٤٨.

٩١- أبو داود، رقم: ١١١٢.

٩٢- السنن الكبرى، ج ٣، ص ١٨٨، رقم: ١٧٣٨، ١٩٧٣.

٩٣- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ج ١٩، ص ٢٩.

٩٤- السنن الكبرى، ج ١٠، ص ١٠٣، رقم: ٢٠٠٥٣.

٩٥- ابن عبد البر، الاستذكار، ج ٢، ص ٣٦٨.

(٨) باب ما جاء في كفن الميت:

٧- ١٠١٠ - أخبرنا أبو مصعب، قال: حدثنا مالك، عن يحيى بن سعيد، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كفن في ثلاثة أثواب سحولية".

قلت: لم يرد هذا الحديث في رواية يحيى بن يحيى. وإسناده ضعيف لإرساله.

يشهد له حديث عائشة في الصحيح: حدثنا أبو مصعب، قال: حدثنا مالك، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: "كُفِنَ رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة أثواب سحولية، ليس فيها قميص ولا عمامة". أخرجه البخاري (٩٦) قال: حدثنا إسماعيل. قال: حدثنا مالك. والنسائي (٩٧) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك.

كتاب النكاح (١) باب الخطبة في النكاح:

٨- ١٤٦٥ - حدثنا أبو مصعب، قال: حدثنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا يخطب الرجل على خطبة أخيه".

قلت: بهذا الإسناد والمتن انفرد به أبو مصعب عن مالك.

أخرجه النسائي (٩٨) قال: أخبرني هارون بن عبد الله قال حدثنا معن قال حدثنا مالك (ح) والحرث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع عن ابن القاسم قال حدثني مالك عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج. وفي السنن الكبرى (٩٩) أخبرني هارون بن عبد الله الحمال قال حدثنا معن قال حدثنا مالك والحرث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع عن ابن القاسم قال: حدثني مالك عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبي هريرة، فذكره.

أما رواية يحيى الليثي فعن ابن عمر وعن أبي هريرة: "لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه"، فقال: حدثني عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر (١٠٠)، وقال: حدثني يحيى عن مالك عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبي هريرة (١٠١).

٩٦- البخاري، ج ٢، ص ٩٧.

٩٧- النسائي، ج ٤، ص ٣٥.

٩٨- النسائي، ج ٦، ص ٨٣، رقم: ٣٢٤٠.

٩٩- السنن الكبرى، ج ٣، ص ٢٧٥، رقم: ٥٣٥٥.

١٠٠- الموطأ، رواية يحيى الليثي، تحقيق: بشار عواد، كتاب النكاح، باب ما جاء في الخطبة، ج ٢، ص ٢٧، رقم: ١٤٩٠.

١٠١- المرجع السابق، رقم: ١٤٨٩.

## كتاب الطلاق (٢٠) باب الطلاق والأقراء في عدة الطلاق:

٩- ١٦٥٥ - أخبرنا أبو مصعب، قال: حدثنا مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه: أنه طلق امرأته وهي حائض، على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال: "مره فليراجعها، ثم ليمسكها حتى تطهر، ثم تحيض، ثم تطهر، ثم إن شاء طلق قبل أن يمس، فتلك العدة التي أمر الله عز وجل أن يطلق لها النساء". لم يرد هذا الحديث في رواية يحيى بن يحيى موصولاً وإنما ورد مرسلًا: "حدثني يحيى عن مالك عن نافع: أن عبد الله بن عمر طلق امرأته وهي حائض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكره" (١٠٢). أخرجه أحمد (١٠٣) قال: حدثنا عبد الرحمن. والدارمي (١٠٤) قال: أخبرنا خالد بن مخلد. والبخاري (١٠٥) قال: حدثنا إسماعيل بن عبد الله. ومسلم (١٠٦) قال: حدثنا يحيى بن يحيى بن التميم. وأبو داود (١٠٧) قال: حدثنا القعني. والنسائي (١٠٨) قال: أخبرنا محمد بن سلمة، قال: أنبأنا ابن القاسم. ستهتم (عبد الرحمن بن مهدي، وخالد بن مخلد، وإسماعيل بن عبد الله، ويحيى بن يحيى، والقعني وابن القاسم) عن مالك بن أنس.

## كتاب الجامع (١٧) باب إسبال الرجل ثوبه:

١٠- ١٩١٥ - حدثنا مالك، عن صفوان بن سليم، رفعه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الساعي على الأرملة والمسكين، كالمجاهد في سبيل الله، أو كالذي يصوم النهار ويقوم الليل".

قلت: لم يرد هذا الحديث في رواية يحيى بن يحيى، وهو مرسل.

أخرجه البخاري مرسلًا مقرونًا بما يشهد له (١٠٩) قال: حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال حدثني مالك عن صفوان بن سليم يرفعه ... حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن ثور بن زيد الديلي عن أبي

- 
- ١٠٢- موطأ مالك، رواية يحيى الليثي، تحقيق: بشار عواد، كتاب الطلاق، باب ما جاء في الأقراء في عدة الطلاق وطلاق الحائض، ج ٢، ص ٨٩، رقم: ١٦٨٣.
- ١٠٣- مسند أحمد، ج ٢، ص ٦٣، رقم: ٥٢٩٩.
- ١٠٤- الدارمي، رقم: ٢٢٦٧.
- ١٠٥- البخاري، ج ٧، ص ٥٢.
- ١٠٦- مسلم، ج ٤، ص ١٧٩.
- ١٠٧- أبو داود، ٢١٧٩.
- ١٠٨- النسائي، ج ٦، ص ١٣٨.
- ١٠٩- البخاري، ج ٨، ص ٩، رقم: ٦٠٠٦.

الغيث مولى ابن مطيع عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. والبيهقي في السنن الكبرى (١١٠) قال: أخبرنا أبو أحمد المهرجاني، أنبأنا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي، حدثنا محمد بن إبراهيم العبدي، حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا مالك عن صفوان بن سليم يرفعه. قال ابن عبد البر: "هذا الحديث يتصل معناه من حديث مالك عن ثور بن زيد الديلي، عن أبي الغيث، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم، ويتصل معناه أيضًا ولفظه من حديث ابن عيينة، عن صفوان بن سليم، عن أنيسة، عن أم سعيدة بنت مرة الفهري، عن أبيها مرة الفهري عن النبي صلى الله عليه وسلم" (١١١).

١١ - ١٩١٦ - حدثنا مالك عن ثور بن زيد عن أبي الغيث عن أبي هريرة مثل ذلك. (يعني: قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الساعي على الأرملة والمسكين، كالمجاهد في سبيل الله، أو كالذي يقوم الليل، ويصوم النهار").

قلت: لم يرد هذا الحديث في رواية يحيى بن يحيى.

أخرجه البخاري قال: حدثنا يحيى بن قزعة، قال: حدثنا مالك. وفي موضع آخر أيضًا (١١٢)، وفي الأدب المفرد قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك. وفي موضع آخر أيضًا (١١٣) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، قال: حدثنا مالك. ومسلم (١١٤) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب، قال: حدثنا مالك. والترمذي (١١٥) قال: حدثنا الأنصاري، قال: حدثنا معن، قال: حدثنا مالك. والنسائي (١١٦)، وفي السنن الكبرى (١١٧) قال: أخبرنا عمرو بن منصور، قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة قال: حدثنا مالك. كلاهما (عبد العزيز بن محمد الدراوردي، ومالك) عن ثور بن زيد الديلي، عن أبي الغيث، فذكره. ورواية النسائي ليس فيها: "أو كالذي يقيم الليل ويصم النهار". قال ابن حجر: "هذا الحديث ليس في الموطأ، وهو على شرط شيخنا في تقريب الأسانيد، لكنه لما لم يكن في الموطأ، لم يخرج كأنظاره" (١١٨).

١١٠ - السنن الكبرى، ج ٦، ص ٢٨٣، رقم: ١٢٤٤٤.

١١١ - التجريد، ص ٧٣-٧٤.

١١٢ - البخاري، ج ٥، ص ٢٠٤٧، رقم: ٥٠٣٨، وج ٥، ص ٢٢٣٧، رقم: ٥٦٦٠-٥٦٦١.

١١٣ - الأدب المفرد، رقم: ١٣١، ج ٨، ص ١١، رقم ٦٠٠٧.

١١٤ - مسلم، ج ٨، ص ٢٢١، رقم: ٧٦٥٩.

١١٥ - الترمذي، ج ٤، ص ٣٤٦، رقم: ١٩٦٩.

١١٦ - النسائي، ج ٥، ص ٨٦، رقم: ٢٥٧٧.

١١٧ - السنن الكبرى، ج ٢، ص ٤٦، رقم: ٢٣٥٨.

١١٨ - ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، ج ٩، ص ٤٩٨.

(٢٦) باب ما جاء في معنى الكافر:

١٢ - ١٩٣٦ - حدثنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "المؤمن يأكل في معنى واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء".

قلت: لم يرد هذا الحديث في رواية يحيى بن يحيى. وبهذا الإسناد تفرد به أبو مصعب عن مالك.

لكن رواه عبيد الله، وواقده، وأيوب، ثلاثتهم عن نافع، عن ابن عمر.

أخرجه أحمد قال: حدثنا يحيى، عن عبيد الله. وفي موضع آخر قال: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن واقد بن محمد بن زيد. وفي موضع آخر قال: حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن واقد. وفي موضع آخر (١١٩) قال: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن أيوب. والدارمي (١٢٠) قال: أخبرنا عبيد الله بن عمر القواريري، حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله. والبخاري (١٢١) قال: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا عبد الصمد، حدثنا شعبة، عن واقد بن محمد. وفي موضع آخر قال: حدثنا محمد بن سلام، أخبرنا عبدة، عن عبيد الله. وقال البخاري عقبه تعليقا: وقال ابن بكير: حدثنا مالك. ومسلم (١٢٢) قال: حدثنا زهير بن حرب، ومحمد بن المثني، وعبيد الله بن سعيد. قالوا: أخبرنا يحيى، وهو القطان، عن عبيد الله. وفي موضع آخر قال: وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا أبي (ح) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو أسامة، وابن نمير قالوا: حدثنا عبيد الله (ح) وحدثني محمد بن رافع، وعبد بن حميد، عن عبد الرزاق. قال: أخبرنا معمر، عن أيوب. وقال مسلم في موضع آخر: وحدثنا أبو بكر بن خلاد الباهلي، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن واقد بن محمد بن زيد. وابن ماجه (١٢٣) قال: حدثنا علي بن محمد، حدثنا عبد الله بن نمير، عن عبيد الله. والترمذي (١٢٤) قال: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا عبيد الله. والنسائي في السنن الكبرى (١٢٥) قال: أخبرنا عبيد الله بن سعيد. قال: حدثنا يحيى، عن عبيد الله. ثلاثتهم (عبيد الله، وواقده، وأيوب) عن نافع، فذكره.

- 
- ١١٩ - مسند أحمد، ج ٢، ص ٢١، رقم: ٤٧١٨، ج ٢، ص ٤٣، رقم: ٥٠٢٠، ج ٢، ص ٧٤، رقم: ٥٤٣٨، ج ٢، ص ١٤٥، رقم: ٦٣٢١.
- ١٢٠ - الدارمي، رقم: ٢٠٤١.
- ١٢١ - البخاري، ج ٧، ص ٩٢، رقم: ٥٣٩٣، ٥٣٩٤.
- ١٢٢ - مسلم، ج ٦، ص ١٣٢، رقم: ٥٤٢٢، ٥٣٢٣، ج ٦، ص ١٣٣، رقم: ٥٤٢٤.
- ١٢٣ - ابن ماجه، رقم: ٣٢٥٧.
- ١٢٤ - الترمذي، رقم: ١٨١٨.
- ١٢٥ - السنن الكبرى، رقم: ٦٧٤٠.

أما رواية يحيى، فعن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يأكل المسلم في معى واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء" (١٢٦).

قال ابن عبد البر: "هذا في الموطأ عند ابن وهب وابن بكير وابن عفير، وليس عند ابن القاسم ولا القعني ولا معن ولا أبي مصعب ولا يحيى بن يحيى، وعند جميعهم لهذا الحديث في الموطأ إسنادان غير هذا، أحدهما: عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة. والثاني: سهيل، عن أبيه عن أبي هريرة" (١٢٧).

قلت: قول ابن عبد البر: "ولا أبي مصعب"، سبق قلم، أو ليس موجودا في نسخته، أو قلده فيه الجوهرى فإنه قال: "وليس عند ابن القاسم ولا معن ولا القعني ولا أبي مصعب" (١٢٨). هذا الحديث ظاهره العموم والمراد به الخصوص، يحمل إلى كافر بعينه لا إلى جنس الكافر، ولا سبيل إلى حمله على العموم، وذلك لأن المشاهدة تدفعه وتكذبه، ألا ترى أنه قد يوجد كافر أقل أكلا من مؤمن؟ ويسلم الكافر فلا ينتقص أكله ولا يزيد؟ وفي حديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم، ما يدل على أن هذا الحديث في رجل بعينه، وهو: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضافه ضيف كافر، فأمر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة فحلبت فشرب حلابها، ثم أخرى فشربه، ثم أخرى فشربه، حتى شرب حلاب سبع شياه" (١٢٩).

(٣٠) باب السنة في الشراب في مناولته على اليمين:

١٣ - ١٩٤٧ - أخبرنا أبو مصعب، قال: حدثنا مالك، عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أم المؤمنين، أنها قالت: لما مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر بعض نسائه كنيسة رأتها بأرض الحبشة، وكانت أم سلمة وأم حبيبة قد أتيا أرض الحبشة فذكرن كنيسة بأرض الحبشة يقال لها: مارية، وذكرن من حسننها وتصاوير فيها فرجع النبي صلى الله عليه وسلم رأسه فقال: "إن أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا، ثم صوروا فيه تلك الصورة، أولئك شرار الخلق عند الله".

قلت: لم يرد هذا الحديث في رواية يحيى بن يحيى.

١٢٦ - الموطأ، رواية يحيى الليثي، تحقيق: بشار عواد، ج ٢، ص ٥١١، رقم: ٢٦٧٤.

١٢٧ - أبو عمر يوسف بن عبد البر النمري القرطبي، التجريد لما في الموطأ من الأسانيد أو التقصي لحديث الموطأ وشيوخ مالك، نشر مكتبة القدسي ودار الكتب العلمية، بدون تاريخ، ص ٢٦٦.

١٢٨ - مسند الموطأ، ص ٥٣٦.

١٢٩ - الموطأ، رواية يحيى الليثي، تحقيق: بشار عواد، ج ٥، ص ٥١٢، رقم: ٢٦٧٥.

أخرجه البخاري (١٣٠) قال: حدثنا إسماعيل، قال: حدثني مالك، فذكره.

(٣١) باب جامع الطعام والشراب:

١٤ - ١٩٥٨ - أخبرنا أبو مصعب، قال: حدثنا مالك عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، لا يأكل الثوم ولا الكراث ولا البصل من أجل أن الملائكة تأتيه، ومن أجل أنه يكلم جبريل".

قلت: لم يرد هذا الحديث في رواية يحيى بن يحيى، وهو مرسل.

قال ابن عبد البر: "رواه عبدالله بن يوسف والقعبي وطائفة عن مالك في الموطأ هكذا. ورواه محمد بن إسحاق البكري عن يحيى بن يحيى النيسابوري عن مالك" أنه قرأ عليه عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، (يعني مسندا) ... قال الدارقطني: هذا مما انفرد به محمد بن إسحاق البكري، بهذا الإسناد وهو ضعيف، وما جاء به وهم، لأنه في الموطأ عن الزهري عن سليمان بن يسار مرسل" (١٣١).

١٥ - ١٩٦٤ - حدثنا أبو مصعب، قال: حدثنا مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال: دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الذين قتلوا أصحاب بئر معونة ثلاثين صباحا، يدعو على رعل وذكوان ولحيان وعصبة، عصت الله ورسوله. قال أنس: أنزل الله تبارك وتعالى في الذين قتلوا بئر معونة قرآنا قرأناه حتى نسخ بعد: أن بلغوا قومنا أن قد لقينا ربنا فرضي عنا ورضينا عنه".

قلت: لم يرد هذا الحديث في رواية يحيى بن يحيى.

أخرجه أحمد قال: حدثنا عبد الصمد، حدثنا همام. وفي موضع آخر (١٣٢) قال: حدثنا عثمان بن عمر، أخبرنا مالك بن أنس. والبخاري (١٣٣) قال: حدثنا إسماعيل بن عبد الله، قال: حدثني مالك. وفي موضع آخر قال: حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا مالك (١٣٤). ومسلم (١٣٥) قال: حدثنا يحيى بن يحيى، قال: قرأت على مالك.

١٣٠ - البخاري، ج ١، ص ٤٥٠، رقم: ١٢٧٦.

١٣١ - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ج ٦، ص ٤١٨-٤١٩.

١٣٢ - مسند أحمد، ج ٣، ص ٢١٠، رقم: ١٣٢٢٧، وأيضاً: ج ٣، ص ٢١٥، رقم: ١٣٢٨٨.

١٣٣ - البخاري، ج ٤، ص ٢٦، رقم: ٢٨١٤.

١٣٤ - البخاري، ج ٥، ص ١٣٦، رقم: ٤٠٩٥.

١٣٥ - مسلم، ج ٢، ص ١٣٥، رقم: ١٤٩٠.

قال ابن عبد البر: "هذا في الموطأ عند معن بن عيسى وأبي مصعب الزهري وابن بكير وابن برد  
ومحمد بن المبارك الصوري ومصعب الزبيري، وعند القعني خارج الموطأ، وليس هو عند يحيى بن يحيى  
ولا ابن وهب ولا ابن القاسم ولا ابن عفير ولا القعني في الموطأ"<sup>(١٣٦)</sup>. ونحوه قاله الجوهرى<sup>(١٣٧)</sup>.  
(٤٠) باب عيادة المريض والطيرة:

١٦ - ١٩٨٩ - أخبرنا أبو مصعب، قال: حدثنا مالك، أنه بلغه عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن  
أبي عطية الأشجعي، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا عدوى ولا هام ولا صفر،  
ولا يجل الممرض على المصحّ، وليحلل المصح حيث شاء". قال: يا رسول الله ولم ذلك؟ فقال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم: "إنه أذى".

قلت: لم يرد هذا الحديث في رواية يحيى بن يحيى موصولا، وإنما ورد مرسلا: عن مالك أنه بلغه  
عن بكر بن عبد الله بن الأشج عن ابن عطية، فذكره مرسلا.

أخرجه أبو القاسم الجوهرى في مسند الموطأ<sup>(١٣٨)</sup>، وابن عبد البر في التمهيد<sup>(١٣٩)</sup>، وفي  
الاستذكار<sup>(١٤٠)</sup>. وأخرجه البيهقي<sup>(١٤١)</sup> من طريق مالك، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن أبي عطية  
الأشجعي.

قال ابن عبد البر: "هكذا رواه يحيى (يعني: مرسلا) وتابعه قوم، ورواه القعني عن مالك أنه  
بلغه عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن ابن عطية الأشجعي عن أبي هريرة فزاد في الإسناد عن أبي هريرة،  
وتابعه جماعة من أصحاب مالك، منهم: عبد الله بن يوسف، وأبو المصعب (هكذا) ويحيى بن بكير، إلا أن  
ابن بكير قال فيه: عن مالك عن أبي عطية الأشجعي عن أبي هريرة"<sup>(١٤٢)</sup>. وقال أيضا: "إن ابن عطية  
اسمه عبد الله ويكنى أبا عطية، وقيل: إنه مجهول لا يعرف إلا في هذا الحديث"<sup>(١٤٣)</sup>.

- 
- ١٣٦ - التقصي، ص ٢٦٠.  
١٣٧ - مسند الموطأ، ص ٢٧٠-٢٧١.  
١٣٨ - مسند الموطأ، ص ٦٢٨، ٨٤٨.  
١٣٩ - التمهيد، ج ٢٤، ص ١٨٨.  
١٤٠ - الاستذكار، ج ٨، ص ٤٢٢.  
١٤١ - البيهقي، ج ٧، ص ٢١٧، رقم: ١٤٠١٨.  
١٤٢ - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ج ٢٤، ص ١٨٨.  
١٤٣ - ابن عبد البر، الاستذكار، ج ٨، ص ٤٢٢.

(٧٧) باب التعفف عن المسألة:

١٧ - ٢١١٣ - حدثنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ليس الغنى عن كثرة العرض، إنما الغنى غنى النفس".

قلت: لم يرد هذا الحديث في رواية يحيى بن يحيى، وهذا الإسناد تفرد به أبو مصعب عن مالك. لكن رواه سفيان بن عيينة بهذا الإسناد، وهو صحيح على شرط الشيخين.

أخرجه الحميدي (١٤٤) قال: حدثنا سفيان. وأحمد (١٤٥) قال: حدثنا سفيان. ومسلم (١٤٦) قال: حدثنا زهير بن حرب وابن نمير. قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة. وابن ماجه (١٤٧) قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا سفيان بن عيينة. وأبو يعلى (١٤٨)، وأبو الشيخ في الأمثال (٧٤)، والقضاعي في مسند الشهاب (١٤٩)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١٥٠).

قال ابن عبد البر: "هو في الموطأ عند معن بن عيسى وابن بكير وسليمان بن برد ومحمد بن المبارك الصوري ومصعب الزبيري، وليس عند القعني ولا ابن وهب ولا يحيى بن يحيى ولا أبي المصعب (هكذا)" (١٥١).

وكذا قال الجوهري، وزاد: "وليس عند ابن القاسم" (١٥٢).

(٧٨) باب ما يكره من الصدقة:

١٨ - ٢١١٩ - حدثنا مالك، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأصحاب الحجر: "لا تدخلوا على هؤلاء القوم المعديين إلا أن تكونوا باكين، فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم أن يصيبكم مثل ما أصابهم".

١٤٤ - الحميدي، رقم: ١٩٦٣.

١٤٥ - مسند أحمد، ج ٢، ٢٤٣، رقم: ٧٣١٤.

١٤٦ - مسلم، ج ٣، ص ١٠٠.

١٤٧ - ابن ماجه، رقم: ٤١٣٧١.

١٤٨ - أبو يعلى، ٦٢٥٩.

١٤٩ - مسند الشهاب، رقم: ١٢٠٨ و رقم: ١٢١١.

١٥٠ - جامع بيان العلم وفضله، ج ٢، ص ٢٠.

١٥١ - التقصي، ص ٢٧٢.

١٥٢ - مسند الموطأ، ص ٤٦٢.

قلت: لم يرد هذا الحديث في رواية يحيى بن يحيى.

أخرجه أحمد (١٥٣) قال: حدثنا إسحاق بن عيسى، أخبرني مالك. والبخاري (١٥٤) قال: حدثنا  
إسماعيل بن عبد الله، قال: حدثني مالك. وفي موضع آخر (١٥٥) قال: حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا مالك.  
وفي موضع آخر (١٥٦) قال: حدثنا إبراهيم بن المنذر، حدثنا معن، قال: حدثني مالك.  
قال الجوهري: "وهذا عند ابن بكير وابن برد ومصعب الزبيري في الموطأ، وعند القعنبى خارج  
الموطأ. وليس هو عند ابن وهب ولا ابن القاسم" (١٥٧). ونحوه قاله ابن عبد البر (١٥٨).

١٩ - ٢١٢١ - وبه [حدثنا مالك، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله] بن عمر؛ أنه قال: قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته، فالأمير الذي على الناس راع  
عليهم وهو مسؤول عنهم، والرجل راع على أهل بيته وهو مسؤول عنهم، وامرأة راعية على أهل بيت  
زوجها وولده وهي مسؤولة عنهم، وعبد الرجل راع على مال سيده وهو مسؤول عن رعيته".

قلت: لم يرد هذا الحديث في رواية يحيى بن يحيى.

أخرجه البخاري (١٥٩)، وفي الأدب المفرد (١٦٠) قال: حدثنا إسمايل بن أويس، قال: حدثني  
مالك. وأبو داود (١٦١) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن عبد الله بن دينار، فذكره.  
قال الجوهري: "وهذا عند معن وابن بكير في الموطأ، وعند القعنبى خارج الموطأ. وليس هذا  
عند ابن وهب ولا ابن عفير ولا ابن القاسم ولا أبي مصعب" (١٦٢).

- 
- ١٥٣ - مسند أحمد، ج ٢، ص ١١٣، رقم: ٥٩٣١.  
١٥٤ - البخاري، ج ١، ص ١١٨، رقم: ٤٣٣.  
١٥٥ - البخاري، ج ٦، ص ٩، رقم: ٤٤٢٠.  
١٥٦ - البخاري، ج ٦، ص ١٠١، رقم: ٤٧٢٠.  
١٥٧ - مسند الموطأ، ص ٤١٩.  
١٥٨ - التقصي، ص ٢٦٩.  
١٥٩ - البخاري، ج ٦، ص ٢٦١١، رقم: ٦٧١٩.  
١٦٠ - الأدب المفرد، رقم: ٢٠٦.  
١٦١ - أبو داود، رقم: ٢٩٢٨.  
١٦٢ - الجوهري، مسند الموطأ، ص ٤١٨.

وقال ابن عبد البر: "ليس هذا الحديث عند يحيى بن يحيى ولا ابن وهب ولا ابن القاسم ولا أبي مصعب ولا أكثر الرواة في الموطأ، وهو عند ابن بكير ومعن بن عيسى في الموطأ، وهو عند القعنبى خارج الموطأ" (١٦٣).

قلت: بل هو عند أبي مصعب، والله الموفق.

٢٠ - ٢١٢٢ - حدثنا مالك، عن أبي النضر، عن زرعة بن عبد الرحمن بن جرهد، عن أبيه، عن جده - وكان من أصحاب الصفة - قال: جلس عندنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفخذي منكشفة، فقال: "خمر عليك إزارك، أما علمت أن الفخذ عورة".

قلت: لم يرد هذا الحديث في رواية يحيى بن يحيى.

أخرجه أحمد (١٦٤) قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي. والدارمي (١٦٥) قال: أخبرنا الحكم بن المبارك. وأبو داود (١٦٦) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة.

ثلاثهم (ابن مهدي والحكم وعبد الله بن مسلمة) عن مالك بن أنس، عن أبي النضر، عن زرعة بن عبد الرحمن، عن أبيه فذكره.

قال ابن عبد البر: "هذا في الموطأ عند ابن بكير ومعن بن عيسى وسليمان بن برد، وهو عند القعنبى خارج الموطأ في الزيادات، وليس عند غيرهم من رواة الموطأ" (١٦٧).

قلت: بل هو عند أبي مصعب الزهري، قطعاً.

٢١ - ٢١٢٤ - حدثنا مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، (عن أنس بن مالك)، قال: "كنت أمشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه برد نجراني غليظ الحاشية، فأدركه أعرابي فجبذه جبذة شديدة، نظرت إلى صفحتي عنق رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أثر حاشية الثوب من شدة جبذته، ثم قال: يا محمد، مر لي من مال الله الذي عندك. فالتفت إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فضحك ثم أمر له بعطاء".

---

١٦٣ - التقصي، ص ٢٦٩.

١٦٤ - مسند أحمد، ج ٣، ص ٤٧٨.

١٦٥ - الدارمي، رقم: ٢٦٥٣.

١٦٦ - أبو داود، رقم: ٤٠١٤.

١٦٧ - التقصي، ص ٢٧٤.

قلت: لم يرد هذا الحديث في رواية يحيى بن يحيى.

أخرجه أحمد (١٦٨) قال: حدثنا إسحاق بن سليمان. والبخاري (١٦٩) قال: حدثنا يحيى بن بكير. وفي موضع آخر (١٧٠) قال: حدثنا إسماعيل بن عبد الله. وفي موضع آخر (١٧١) قال: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأوسبي. ومسلم (١٧٢) قال: حدثني عمرو الناقد، قال: حدثنا إسحاق بن سليمان الرازي. (ح) وحدثني يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا عبد الله بن وهب. وابن ماجه (١٧٣) قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا ابن وهب. خمستهم (إسحاق وابن بكير وإسماعيل وعبد العزيز وابن وهب) عن مالك بن أنس.

كتاب البيوع (٧) باب بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها:

٢٢ - ٢٥٠١ - أخبرنا أبو مصعب، قال: حدثنا مالك، عن أبي حازم بن دينار، عن سعيد بن المسيب: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الغرر".

قلت: لم يرد هذا الحديث في رواية يحيى بن يحيى، وهو مرسل.

أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١٧٤) قال: أخبرنا أبو بكر بن الحسن القاضي، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أخبرنا ابن وهب، أخبرنا مالك وغيره، عن أبي حازم أخبره عن سعيد بن المسيب، فذكره. وفي معرفة السنن والآثار (١٧٥). والبغوي في شرح السنة (١٧٦) من طرق عن مالك.

وهو في رواية سويد بن سعيد (١٧٧) وفي رواية محمد بن الحسن (١٧٨).

---

١٦٨ - مسند أحمد، ج ٣، ص ١٥٣.

١٦٩ - البخاري، ج ٤، ص ١١٥.

١٧٠ - البخاري، ج ٧، ص ١٨٨.

١٧١ - البخاري، ج ٨، ص ٢٩.

١٧٢ - مسلم، ج ٣، ص ١٠٣.

١٧٣ - ابن ماجه، رقم: ٣٥٥٣.

١٧٤ - السنن الكبرى، ج ٥، ص ٣٣٨، رقم: ١٠٦٢٨.

١٧٥ - معرفة السنن والآثار، ج ٤، ص ٣٧٤، رقم: ٣٥٠٢، ٣٥٠٣.

١٧٦ - شرح السنة، ج ٨، ص ١٣١، رقم: ٢١٠٢.

١٧٧ - شرح السنة، ٢٣٥ / ٤٨٩.

١٧٨ - شرح السنة، ٢٧٤ / ٧٧٥.

قال ابن عبد البر: "هكذا هذا الحديث في الموطأ بهذا الإسناد مرسل لم تختلف الرواة عن مالك فيه فيما علمت" (١٧٩). وقال البيهقي، بعد روايته: "هذا مرسل" (١٨٠).

كتاب الأفضية (٥) إلحاق الولد بأبيه:

٢٣ - ٢٨٩٠ - حدثنا مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، أن رجلا من أهل البادية جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: إن امرأتي ولدت غلاما أسود، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: "هل لك من إبل؟". قال: نعم. قال: "فما ألوانها؟". قال: حمر. قال: "هل فيها من أورك؟". قال: إن فيها لورقا. قال: "أنى ترى ذلك؟". قال: نزعه عرق. قال: "فلعل هذا نزعه عرق؟".

قلت: لم يرد هذا الحديث في رواية يحيى بن يحيى.

أخرجه أحمد (١٨١) قال: حدثنا محمد بن مصعب، قال: حدثنا مالك بن أنس. والبخاري (١٨٢)

قال: حدثنا يحيى بن قرعة، قال: حدثنا مالك. وفي (١٨٣) قال: حدثنا إسماعيل، قال: حدثني مالك، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، فذكره.

كتاب النحل والعطية (٥) باب الاعتصار في الصدقة:

٢٤ - ٢٩٤٩ - حدثنا أبو مصعب، قال: حدثنا مالك، عن زياد بن سعد عن ابن شهاب أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: "لولا أني ذكرت صدقتي لرسول الله صلى الله عليه وسلم - أو نحو هذا - لرددتها".

قلت: لم يرد حديث صدقة عمر رضي الله عنه في رواية يحيى بن يحيى.

قال ابن عبد البر: "وليس هذا الحديث في أكثر الموطآت عن مالك، وممن رواه عنه عبد الله بن

يوسف" (١٨٤).

قلت: والصدقة التي أشار إليها عمر رضي الله عنه، هي الصدقة المذكورة في حديث ابن عون،

عن نافع عن ابن عمر، قال: أصاب عمر أرضا بخير، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم يستأمره فيها، فقال:

١٧٩ - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ج ٢١، ص ١٣٤.

١٨٠ - البيهقي، السنن الكبرى، ج ٥، ص ٣٣٨.

١٨١ - مسند أحمد، ج ٢، ص ٤٠٩، رقم: ٩٢٨٧.

١٨٢ - البخاري، ج ٧، ص ٦٨، رقم: ٥٣٠٥.

١٨٣ - البخاري، ج ٨، ص ٢١٥، رقم: ٦٨٤٧.

١٨٤ - ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ج ١، ص ٢١٤.

يا رسول الله، إنى أصبت أرضا بخير، لم أصب مالا قط هو أنفس عندي منه، فما تأمرني به؟ قال: "إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها". قال: فتصدق بها عمر، أنه لا يباع أصلها، ولا يبتاع، ولا يورث، ولا يوهب. قال: فتصدق عمر في الفقراء، وفي القربى، وفي الرقاب، وفي سبيل الله، وابن السبيل، والضيف. لا جناح على من وليها، أن يأكل منها بالمعروف، أو يطعم صديقا غير متمول فيه".

فهذا حديث متفق عليه، أخرجه أحمد (١٨٥) قال: حدثنا إسماعيل، حدثنا ابن عون. وفي موضع آخر (١٨٦) قال: حدثنا يحيى بن سعيد، وإسماعيل. قالوا: حدثنا ابن عون. والبخاري (١٨٧) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، حدثنا ابن عون. وفي موضع آخر (١٨٨) قال: حدثنا مسدد، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا ابن عون. وفي موضع آخر (١٨٩) قال: حدثنا أبو عاصم، حدثنا ابن عون. ومسلم (١٩٠) قال: حدثنا يحيى بن يحيى التميمي، أخبرنا سليم بن أخضر، عن ابن عون. وفي موضع آخر (١٩١) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا ابن أبي زائدة (ح) وحدثنا إسحاق، أخبرنا أزهر السمان (ح) وحدثنا محمد بن المثني، حدثنا ابن أبي عدي، كلهم عن ابن عون. وأبو داود (١٩٢) قال: حدثنا مسدد، حدثنا يزيد بن زريع (ح) وحدثنا مسدد حدثنا بشر بن المفضل (ح) وحدثنا مسدد، حدثنا يحيى، عن ابن عون.

فالقصة متفق عليها، من غير من طريق مالك رحمه الله، ومع ذلك تفرد أبو مصعب بتردد عمر رضي الله عنه في تلك الفترة!!

الخاتمة:

بعد هذا الطواف يمكن أن نخلص إلى الآتي:

\* الأحاديث التي انفردت بها رواية أبي مصعب الزهري عن رواية يحيى الليثي هي:

- 
- |      |                                  |
|------|----------------------------------|
| ١٨٥- | مسند أحمد، ج ٢، ص ١٢، رقم: ٤٦٠٨. |
| ١٨٦- | مسند أحمد، ج ٢، ص ٥٥، رقم: ٥١٧٩. |
| ١٨٧- | البخاري، ج ٣، ص ٢٥٩، رقم: ٢٧٣٧.  |
| ١٨٨- | البخاري، ج ٤، ص ١٤، رقم: ٢٧٧٢.   |
| ١٨٩- | البخاري، رقم: ٢٧٧٣.              |
| ١٩٠- | مسلم، ج ٥، ص ٧٣، رقم: ٤٢٣٣.      |
| ١٩١- | مسلم، ج ٥، ص ٧٤، رقم: ٤٢٣٤.      |
| ١٩٢- | أبو داود، رقم: ٢٨٧٨.             |

- ١- في كتاب الطهارة باب رقم (٢٢) جامع غسل الجنابة، الحديث رقم (١٤٥)، وفي باب رقم (٢٨) جامع الحيض، الحديث رقم (١٦٩).
- ٢- في كتاب الصلاة باب رقم (١٧) باب الترغيب في الصلاة في رمضان، الحديث رقم (٢٧٨).
- ٣- وفي كتاب النكاح باب رقم (١) باب الخطبة في النكاح، الحديث رقم (١٤٦٥).
- ٤- وفي كتاب الطلاق، باب رقم (٢٠) باب الطلاق والأقراء في عدة الطلاق، الحديث رقم (١٦٥٥).
- ٥- وفي كتاب الجامع عشرة أحاديث، باب رقم (١٧) باب إسبال الرجل ثوبه، الحديث رقم (١٩١٦)، وفي باب رقم (٢٦) باب ما جاء في معنى الكافر، الحديث رقم (١٩٣٦)، وفي باب رقم (٣٠) باب السنة في الشراب في تناولته على اليمين، الحديث رقم (١٩٤٧)، وفي باب رقم (٣١) باب جامع الطعام والشراب، الحديث رقم (١٩٦٤)، وفي باب رقم (٤٠) باب عيادة المريض والطيرة، الحديث رقم (١٩٨٩)، وفي باب رقم (٧٧) باب التعفف عن المسألة، الحديث رقم (٢١١٣)، ورقم (٢١١٩)، ورقم (٢١٢١)، ورقم (٢١٢٢)، ورقم (٢١٢٤).
- ٦- وفي كتاب الأفضية باب رقم (٥) إلحاق الولد بأبيه، الحديث رقم (٢٨٩٠).
- ٧- وفي كتاب النحل والعطية باب رقم (٥) باب الاعتصار في الصدقة، الحديث رقم (٢٩٤٩).
- \* أما المراسيل التي انفردت بها رواية أبي مصعب عن رواية يحيى الليثي هي: (×)
- \* الأحاديث المتصلة ووردت في رواية يحيى الليثي مرسلتها هي:
- ١- في كتاب الصلاة باب رقم (٣١) باب الصلاة في ثوب واحد، الحديث رقم (٣٥٩).
- ٢- وفي كتاب الجمعة، باب رقم (٥٢) في الإنصات يوم الجمعة، الحديث رقم (٤٣٧)، وفي باب رقم (٨) باب ما جاء في كفن الميت، الحديث رقم (١٠١٠).
- ٣- وفي كتاب الجامع، باب رقم (١٧) باب إسبال الرجل ثوبه، الحديث رقم (١٩١٥)، وفي باب رقم (٣١) باب جامع الطعام والشراب، الحديث رقم (١٩٥٨).
- ٤- وفي كتاب البيوع باب رقم (٧) باب بيع الثمار قبل أن يبدؤ صلاحها، الحديث رقم (٢٥٠١).
- \* منقطع واحد انفردت بها رواية أبي مصعب عن رواية يحيى الليثي: ورد في كتاب الجمعة، باب رقم (٨٥) جامع الصلاة، الحديث رقم (٥٨١).
- \* من أسباب الزيادة بين الروايتين أن الإمام مالك رحمه الله يكون له الحديث عن أكثر من شيخ،

فمرة يحدث عن شيخ ومرة عن شيخ آخر وهكذا. فمثلا في كتاب النكاح باب رقم (١) باب الخطبة في النكاح، تفرد أبو مصعب الزهري بالحديث رقم (١٤٦٥)، بسند مالك عن أبي الزناد، عن الأعرج عن أبي هريرة، ولم يتفرد بمتنه، فقد رواه يحيى عن مالك عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبي هريرة، فذكره. وانظر كتاب الجامع باب رقم (٢٦) باب ما جاء في معنى الكافر، الحديث رقم (١٩٣٦).

وفي الختام أود أن أشير إلى أن الزيادات بين الروایتين لم تقتصر على الأحاديث بل شملت أقوالا موقوفة على الصحابة، وردت في رواية أبي مصعب ولم ترد في رواية يحيى، أذكر منها الأرقام: (٤٨٣)، (٧٤٧) (٢١١٨). ومن أقوال التابعين التي تفردت بها رواية أبي مصعب أذكر الأرقام: (٤٥٧) (١٣٧٥)، (٢٧٦٢). أما أقوال الإمام مالك التي تفردت بها رواية أبي مصعب أذكر منها الأرقام: (٤٥٨)، (١٣٧٦)، (٢٧٨٦). وتأسيسا على هذا أتمنى أن تفرد هذه الأقوال والفتاوى بالعناية والجمع ومعرفة تأثير ذلك وخاصة على التراث المالكي.

#### Additions by Ab Mu 'ab al-Zuhr to Ya y al-Ma m di's version of M lik's al-Muwa a'

Al-Muwa a' by Im m M lik (d. 179 AH) is regarded among the most significant works of the second century hijra. This work has come to us through a number of narrations including those transmitted by Ya y b. Ya y al-Layth and Ab Mu 'ab al-Zuhr . The latter two assume a special importance in this transmission. The version of Ya y had been regarded as the most reliable and popular among scholars many of whom produced various commentaries on it in different periods of time. The narration by Ab Mu 'ab is the only available Madinite version of al-Muwa a' in complete form. Its significance lies in its traceability to the author (M lik) and in the additions made thereto, particularly to the version narrated by Ya y al-Layth . This version had been, until recent times, the most current among scholars especially those from North Africa.

This paper highlight, the additions made by Ab Mu 'ab al-Zuhr to Ya y 's version of al-Muwa a' while introducing both the narrators and their contributions.

\*\*\*